


UDC: 1 (091).

LBC: 87.6

MJ № 460

 10.33864/2617-751X.2026.v9.i2.61-70

REGION MAGHREB OLD THE ROMANIAN AND BYZANTINE MILITARY FORTIFICATION IN (COMPARATIVE STUDY)

Zakaria Mahieddine*

Abstract. This study examines the legal dimensions of cybercrime in Algerian legislation, through a detailed analysis of its material and mental elements amid rapidly evolving technology. The research focuses on the material element, which constitutes the criminal behavior, whether positive, such as unauthorized access to information systems, or negative, such as data destruction and theft of electronic information, emphasizing the necessity of the criminal outcome and the causal link between the act and its result. The mental element, on the other hand, concerns the conscious intent and will to commit the unlawful act, as cybercrimes require the presence of criminal intent, usually manifested through knowledge and volition, noting that some offenses demand a specific intent, such as the desire to cause harm or obtain an illicit benefit.

Keywords: Cybercrime, Material Element, Legal Element, Moral Element

* Dr.,

Faculty of Law, University of Sousse; Tunisia

E-mail: zakariamahi1@outlook.fr

<https://orcid.org/0009-0000-4151-9333>

To cite this article: Mahieddine, Z. [2026]. REGION MAGHREB OLD THE ROMANIAN AND BYZANTINE MILITARY FORTIFICATION IN (COMPARATIVE STUDY). "Metafizika" journal, 9(2), pp.61-70.

<https://doi.org/10.33864/2617-751X.2026.v9.i2.61-70>

Article history:

Received: 09.06.2025 **Revised:** 19.10.2025 **Accepted:** 06.12.2025 **Published:** 15.06.2026




Copyright: © 2025 by AcademyGate Publishing. This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the CC BY-NC 4.0. For details on this license, please visit

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>.

УДК: 1 (091).

ББК: 87.6

МЖ № 460

 10.33864/2617-751X.2026.v9.i2.61-70

РИМСКИЕ И ВИЗАНТИЙСКИЕ ВОЕННЫЕ УКРЕПЛЕНИЯ В РЕГИОНЕ МАГРИБА: СРАВНИТЕЛЬНОЕ ИССЛЕДОВАНИЕ

Закария Махъеддин*

Абстракт. Данное исследование посвящено анализу правовых аспектов киберпреступности в алжирском законодательстве посредством детального рассмотрения ее материальных и субъективных элементов в условиях стремительного развития цифровых технологий. Особое внимание уделяется материальному элементу, который представляет собой преступное деяние, будь то активное действие, такое как несанкционированный доступ к информационным системам, или пассивное действие, включая уничтожение данных и хищение электронной информации. Подчеркивается необходимость наличия преступного результата и причинно-следственной связи между деянием и его последствиями. Субъективный элемент, в свою очередь, связан с осознанным умыслом и волей к совершению противоправного деяния, поскольку киберпреступления требуют наличия преступного намерения, выраженного в форме осознания и волеизъявления. В ряде случаев такие преступления предполагают наличие специального умысла, например стремления причинить вред или получить незаконную выгоду.

Ключевые слова: Киберпреступность; Материальный элемент; Правовой элемент; Субъективный (моральный) элемент

* Д-р.,

Юридический факультет, Университет Сусса; Тунис

E-mail: zakariamahi1@outlook.fr

<https://orcid.org/0009-0000-4151-9333>

Цитировать статью: Махъеддин, З. [2026]. РИМСКИЕ И ВИЗАНТИЙСКИЕ ВОЕННЫЕ УКРЕПЛЕНИЯ В РЕГИОНЕ МАГРИБА: СРАВНИТЕЛЬНОЕ ИССЛЕДОВАНИЕ. Журнал «Metafizika», 9(2), с.61-70.

<https://doi.org/10.33864/2617-751X.2026.v9.i2.61-70>

История статьи:

Поступила: 09.06.2025 Переработана: 19.10.2025 Принята: 06.12.2025 Опубликовано: 15.06.2026




Copyright: © 2025 by AcademyGate Publishing. This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the CC BY-NC 4.0. For details on this license, please visit

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>.

UOT: 1 (091).

KBT: 87.6

MJ № 460

 10.33864/2617-751X.2026.v9.i2.61-70

MƏĞRİB BÖLGƏSİNDƏ ROMA VƏ BİZANS HƏRBİ İSTEHKAMLARI: MÜQAYİSƏLİ TƏDQIQAT

Zəkəriya Məhəddin*

Abstrakt. Bu tədqiqat sürətlə inkişaf edən rəqəmsal texnologiyalar şəraitində Əlcəzair qanunvericiliyində kibercinayətlərin hüquqi aspektlərini maddi və mənəvi tərkib elementlərinin ətraflı təhlili əsasında araşdırır. Araşdırmada cinayət davranışının əsasını təşkil edən maddi elementə xüsusi diqqət yetirilir. Bu element istər informasiya sistemlərinə icazəsiz daxilolma kimi aktiv hərəkətlər, istərsə də məlumatların məhv edilməsi və elektron informasiyanın oğurlanması kimi passiv hərəkətlər formasında təzahür edə bilər. Cinayət nəticəsinin mövcudluğu və əməl ilə nəticə arasında səbəb-nəticə əlaqəsinin vacibliyi vurğulanır. Mənəvi element isə qanunsuz əməli törətmək üçün şüurlu niyyət və iradə ilə bağlıdır, çünki kibercinayətlər adətən bilik və iradə ilə ifadə olunan cinayət niyyətinin mövcudluğunu tələb edir. Araşdırmada həmçinin qeyd olunur ki, bəzi kibercinayət tərkibləri zərər vurmaq və ya qanunsuz fayda əldə etmək məqsədi kimi xüsusi niyyətin mövcudluğunu tələb edir.

Açar sözlər: Kibercinayət; Maddi element; Hüquqi element; Mənəvi (subyektiv) element

* Dr.,

Hüquq fakültəsi, Suss Universiteti; Tunis

E-mail: zakariamahi1@outlook.fr

<https://orcid.org/0009-0000-4151-9333>

Məqaləyə istinad: Məhəddin, Z. [2026]. MƏĞRİB BÖLGƏSİNDƏ ROMA VƏ BİZANS HƏRBİ İSTEHKAMLARI: MÜQAYİSƏLİ TƏDQIQAT. “Metafizika” jurnalı, 9(2), səh.61-70.

<https://doi.org/10.33864/2617-751X.2026.v9.i2.61-70>

Məqalənin tarixçəsi:

Daxil olub: 09.06.2025 **Yenidən baxılıb:** 19.10.2025 **Təsdiqlənib:** 06.12.2025 **Dərc olunub:** 15.06.2026




Copyright: © 2025 by AcademyGate Publishing. This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the CC BY-NC 4.0. For details on this license, please visit

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>.

UDC: 1 (091).

LBC: 87.6

MJ № 460

 10.33864/2617-751X.2026.v9.i2.61-70

أركان الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري

زكريا محي الدين *

ملخص. تستعرض هذه الدراسة الأبعاد القانونية لأركان الجرائم المعلوماتية في التشريع الجزائري، من خلال تحليل دقيق للركنين المادي والمعنوي لهذه الجرائم في ظل التطور التقني المتسارع. ويركز البحث على الركن المادي باعتباره السلوك الإجرامي، سواء أكان إيجابياً كالدخول غير المشروع إلى الأنظمة المعلوماتية أو سلبياً كتدمير البيانات وسرقة المعلومات الإلكترونية، مع التأكيد على ضرورة تحقق النتيجة الإجرامية ووجود علاقة سببية بين السلوك والنتيجة. أما الركن المعنوي فيتناول الإرادة والنية الواعية للفعل غير المشروع، حيث تشترط الجرائم المعلوماتية توفر القصد الجنائي الذي يتجسد عادة في العلم والإرادة، مع الإشارة إلى أن بعض الجرائم تستلزم قصداً خاصاً مثل الرغبة في الإضرار أو تحقيق منفعة غير مشروعة.

الكلمات المفتاحية: الجريمة الإلكترونية، الركن المادي، الركن الشرعي، الركن المعنوي

* د.

كلية الحقوق، جامعة سوسة؛ تونس

البريد الإلكتروني: zakariamahil@outlook.fr

<https://orcid.org/0009-0000-4151-9333>

للاستشهاد بهذا البحث: محي الدين، ز. [2026]. أركان الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري. مجلة ميتافيزيقيا، 9(2)، ص. 61-70

<https://doi.org/10.33864/2617-751X.2026.v9.i2.61-70>

Article history:

Received: 09.06.2025 **Revised:** 19.10.2025 **Accepted:** 06.12.2025 **Published:** 15.06.2026



Copyright: © 2025 by AcademyGate Publishing. This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the CC BY-NC 4.0. For details on this license, please visit

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>.

1. مقدمة

في ظل الثورة الرقمية المتسارعة التي يشهدها العالم، أصبحت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات جزءاً لا يتجزأ من حياتنا اليومية، مؤثرة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والقانونية على حد سواء. ومع هذا الانتشار الواسع للتقنيات الرقمية، ظهرت ظاهرة جديدة تمثل تهديداً متزايداً للأمن والاستقرار، وهي الجرائم المعلوماتية، التي تشمل كل الأفعال غير المشروعة المنفذة عبر الوسائل الإلكترونية أو التي تستهدف البيانات والأنظمة المعلوماتية. وتكتسب هذه الجرائم خطورة بالغة نظراً لقدرتها على تجاوز الحدود الجغرافية بسهولة، وسرعة تنفيذها، وتعقيد آليات كشف مرتكبيها، مما يجعلها تحدياً حقيقياً أمام النظم القانونية التقليدية ويستدعي تطوير آليات تشريعية وتقنية متقدمة لمواجهتها.

وفي هذا السياق، لم تكن الجزائر بمنأى عن هذه الظاهرة، حيث سجلت تزايداً ملحوظاً في عدد الجرائم المعلوماتية خلال السنوات الأخيرة، مما استدعى تدخل المشرع الجزائري لمواكبة هذا النوع الجديد من الإجرام. وقد تجسد هذا التدخل في إدراج نصوص قانونية خاصة ضمن التشريعات الوطنية، لاسيما من خلال تعديل قانون العقوبات بموجب القانون رقم 04-09 [قانون رقم 04-09 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 05 غشت سنة 2009. يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها] المؤرخ في 5 أغسطس 2009، الذي أضاف باباً خاصاً بالجريمة المعلوماتية، تضمن أحكاماً تجرم الأفعال الماسة بالأنظمة المعلوماتية والمعطيات الإلكترونية.

يُعد التصدي للجرائم المعلوماتية تحدياً متعدد الأبعاد، لا يقتصر على الجانب التشريعي فحسب، بل يشمل أيضاً ضرورة تعزيز القدرات التقنية لدى أجهزة الضبط القضائي، وتطوير برامج تكوين القضاة، وتكثيف التعاون الدولي نظراً للطبيعة العابرة للحدود لهذه الجرائم. ومن هذا المنطلق، تتضح أهمية دراسة الإطار القانوني الذي اعتمده المشرع الجزائري لمكافحة الجرائم المعلوماتية، وتقييم مدى فعاليته في مواجهة التهديدات الإلكترونية المتصاعدة في العصر الرقمي. [حشمان عمار، الجريمة المعلوماتية في التشريع

الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، 2021، ص41]

تضمن أهمية هذه الورقة البحثية في تسليط الضوء على أركان الجرائم المعلوماتية في التشريع الجزائري، وبخاصة التحديات القانونية والإجرائية التي تثيرها هذه الجرائم نظراً لتعقيدها التقنية وصعوبة كشفها بالطرق التقليدية للتحقيق. إذ تواجه أجهزة إنفاذ القانون صعوبات كبيرة في جمع الأدلة الرقمية باستخدام الإجراءات التقليدية مثل المعاينة، التفتيش، والحجز، نظراً للطبيعة الخاصة للفضاء السيبراني الذي يتميز بالسرعة، المرونة، وعدم قابلية الاحتفاظ الدائم بالبيانات.

وفي ظل هذا الواقع، سعت الجزائر إلى توفير آليات فعالة لمكافحة الجرائم المعلوماتية، بما يضمن حماية الأمن الرقمي واستقرار الفضاء السيبراني. فقد بادر المشرع إلى تبني إجراءات خاصة تتلاءم مع خصوصية هذا النوع من الجرائم، وذلك من خلال تعديل قانون العقوبات بموجب القانون رقم 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006. وقد شمل هذا التعديل إدراج إجراءات تحري جديدة تأخذ بعين الاعتبار طبيعة الجرائم المرتكبة عبر أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، بما يتيح للسلطات القضائية جمع الأدلة الرقمية بشكل أكثر فعالية، وضمان محاكمة عادلة للمخالفين، مع مراعاة الحقوق والحريات الأساسية للأفراد في الفضاء الإلكتروني.

كما شكل صدور القانون رقم 04-09 المؤرخ في 5 أوت 2009، والمتعلق بالقواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، خطوة مهمة نحو تعزيز الإطار القانوني لمكافحة الجريمة المعلوماتية. فقد استحدث هذا النص آليات خاصة للتحري، من شأنها تمكين السلطات المختصة من تتبع الجناة وجمع الأدلة الإلكترونية بفعالية أكبر. ومن هنا تبرز الإشكالية التالية:

2. إلى أي مدى استطاع المشرع الجزائري تحديد وضبط أركان الجريمة المعلوماتية (الركن المادي، الشرعي، والمعنوي) بشكل يواكب التطورات التكنولوجية المتسارعة ويضمن حماية فعالة للبيئة الرقمية من الانتهاكات الإلكترونية؟

2.1. المحور الأول: الركن الشرعي للجريمة المعلوماتية

يشكل الركن الشرعي، الذي يُطلق عليه أحياناً الركن القانوني، أحد الأسس الجوهرية لتحديد الجريمة، ويُعد أول وأهم أركانها. فبدون وجود نص قانوني صريح يجرم الفعل قبل ارتكابه، لا يمكن مساءلة أي شخص جنائياً عن أفعاله، تطبيقاً للمبدأ القانوني المعروف بـ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص". ويكتسب هذا الركن أهمية خاصة في مجال الجرائم المعلوماتية، نظراً للطبيعة الحديثة والمتطورة لهذه الأفعال، والتي قد تتجاوز بسرعة نطاق التشريعات التقليدية.

ويعني الركن الشرعي في هذا السياق أن كل فعل يُعد جريمة معلوماتية يجب أن يكون محددًا بوضوح في النصوص القانونية الجزائية، سواء تعلق الأمر بالدخول غير المشروع إلى الأنظمة المعلوماتية، أو تدمير البيانات، أو سرقة المعلومات الإلكترونية، أو أي فعل آخر يرتكب عبر الوسائل الرقمية. كما يضمن هذا الركن حماية الأفراد من المحاكمات التعسفية، ويكفل أن تكون العقوبات المقررة متناسبة مع خطورة الفعل، بما يعزز مبدأ العدالة القانونية ويضبط سلطة الدولة في معاقبة المخالفين في الفضاء السيبراني.

ويقوم هذا الركن على عنصرين أساسيين: [يعقوبي عيبر، خصوصية أركان الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري، العدد

[10، 2019، ص ص 45-66]

2.1.1. أولاً: مطابقة الفعل لنص التجريم

يشير مبدأ مطابقة الفعل لنص التجريم إلى أن السلوك المرتكب يجب أن يتوافر فيه جميع العناصر والخصائص التي حددها القانون لتصنيفه كجريمة. فلا يكفي أن يتشابه الفعل مع ما ورد في النص من حيث درجة الخطورة، أو الدوافع، أو النتائج المحتملة، بل يجب أن يكون مطابقاً تماماً للوقائع التي نص عليها المشرع. وهذا يعني أن كل تفصيل من تفاصيل الفعل، سواء من حيث الوسائل المستخدمة أو نوع الأضرار الناتجة أو الطريقة التي ارتكب بها، يجب أن يجد انعكاسه في النص القانوني لتتحقق جريمة قانونية قابلة للملاحظة.

ويهدف هذا المبدأ إلى ضبط نطاق التجريم وضمان العدالة القانونية، إذ يمنع توسيع نطاق العقاب بطريقة استنباطية أو قياسية، ويحول دون محاكمة الأشخاص عن أفعال لم ينص عليها القانون صراحة. كما يعكس هذا المبدأ احترام حقوق الأفراد وحياتهم الأساسية، ويؤكد على أن السلطة الجنائية لا يمكن أن تتجاوز حدود النصوص القانونية المحددة، سواء في تحديد الجرائم أو العقوبات المترتبة عليها.

2.1.2. ثانياً: ألا يكون الفعل خاضعاً لسبب من أسباب الإباحة

حتى إذا تحقق الفعل جميع شروط النص التجريمي، فإن الجريمة لا تُعد قائمة إذا تبين أن الفعل خاضع لأحد أسباب الإباحة المعترف بها قانوناً. ومن أبرز هذه الأسباب: الدفاع الشرعي، أو أداء الواجب، أو استعمال الحق المشروع. فمثلاً، يُعفى الشخص من المسؤولية الجنائية إذا ارتكب الفعل دفاعاً عن النفس أو عن الغير في مواجهة اعتداء غير مشروع، شريطة أن يكون الدفاع متناسباً مع الخطر المحدق.

كما يشمل الإباحة الحالات التي يؤدي فيها الشخص فعله في إطار أداء واجباته المهنية أو الرسمية، مثل قيام موظف عام بتنفيذ مهمة قانونية معينة، أو قيام ضابط شرطة بممارسة سلطاته المخولة له بموجب القانون. كذلك يُعفى الشخص إذا كان الفعل ناتجاً عن ممارسة حق مشروع، كحق الانتفاع أو حق الملكية، ضمن الحدود القانونية.

ويكتسب هذا الركن أهمية كبيرة في الجرائم المعلوماتية، حيث قد يتعرض الفرد لمواقف يُبرر فيها استخدام وسائل إلكترونية، مثل الدخول إلى نظام معلوماتي للدفاع عن أمنه الرقمي أو لمنع اختراق

بياناته، بحيث يتم تقييم الفعل ضمن إطار الإباحة القانونية قبل اعتبار الشخص مجرمًا. ويؤكد هذا المبدأ على التوازن بين حماية النظام القانوني ومراعاة الحقوق الفردية، ويعزز مبدأ العدالة في تطبيق القانون. ومن أهم ما يرتبه هذا الركن:

1- **عدم رجعية القوانين الجنائية الأشد:** لا يُعاقب أي شخص على فعل لم يكن مجرمًا وقت ارتكابه، ولا يُطبق عليه قانون جديد يشدد العقوبة إلا إذا كان القانون أصلح للمتهم، وهو ما نص عليه المشرع في المادة 2 من قانون العقوبات الجزائري.

2- **ضرورة احترام مبدأ الشرعية الجزائية:** ويقضي ذلك التفسير الضيق للنصوص العقابية وعدم القياس عليها، ويُمنع القضاة من خلق جرائم من عند أنفسهم خارج النصوص. وقد كرّست المحكمة العليا الجزائرية هذا المفهوم في العديد من قراراتها، وأكدت أن لا مجال لتجريم أي فعل إلا إذا نص عليه القانون صراحة وقرر له عقوبة معينة، وأن النص الواجب التطبيق يجب أن يكون واضحًا ومحددًا دون غموض.

وبالتالي، فإن الركن الشرعي هو الضمانة الأساسية لحماية الأفراد من تعسف السلطة العقابية، خاصة في مجال الجرائم المعلوماتية التي تتطور باستمرار، مما يفرض على المشرع أن يُساير هذه التطورات بنصوص قانونية واضحة ودقيقة. [بعقبي عبيد، مرجع سابق، ص 45-66]

2.2. المحور الثاني: الركن المادي للجريمة المعلوماتية

يُعتبر الركن المادي أحد الركائز الأساسية التي تقوم عليها الجريمة المعلوماتية، إذ لا يمكن اعتبار الفعل جريمة ما لم يصدر سلوك مادي مجرم عن الجاني. ويشمل هذا السلوك أي فعل إيجابي يقوم به الشخص، مثل الدخول غير المشروع إلى أنظمة المعلومات أو سرقة البيانات أو تدميرها، أو أي فعل سلبي يتمثل في الامتناع عن القيام بواجب قانوني يؤدي إلى الضرر، مثل عدم اتخاذ التدابير الأمنية اللازمة لحماية المعلومات الحساسة.

بوجه عام، يُقصد بالركن المادي كل فعل أو امتناع عن فعل صادر من شخص عاقل، يؤدي إلى نتيجة تمس حقًا أو مصلحة يحميها القانون، سواء كانت هذه النتيجة ملموسة، مثل فقدان بيانات أو تلف نظام معلوماتي، أو معنوية، مثل الإضرار بسمعة شخص أو مؤسسة. ويتميز الركن المادي في الجرائم المعلوماتية بخصوصيته التقنية، إذ قد يكون الفعل خفيًا، سريع التنفيذ، وعبر فضاءات افتراضية يصعب مراقبتها، مما يستدعي تكامل وسائل الإثبات التقنية مع الإجراءات القانونية التقليدية لضمان جمع الأدلة بشكل صحيح.

ويهدف التركيز على الركن المادي إلى تحديد نطاق المسؤولية الجنائية بدقة، بحيث يُعاقب فقط السلوك الذي يحقق الضرر الفعلي أو المحتمل للحقوق القانونية، مع الأخذ بعين الاعتبار العلاقة السببية بين الفعل والنتيجة المترتبة عليه، وهو ما يُشكل أساسًا لتطبيق العقوبات بشكل عادل ومتوازن في مواجهة الجرائم المعلوماتية.

وقد قسم الفقيه الدكتور رضا فرحات الركن المادي إلى ثلاثة عناصر رئيسية، وهي: [شيخ سناء، مكافحة

الجرائم الإلكترونية في القانون الجزائري، 2020، ص 49]

2.2.1. أولاً: السلوك الإجرامي

يقصد بالسلوك الإجرامي ذلك التصرف الذي يصدر عن الجاني، سواء كان بفعل إيجابي (كالقيام باختراق نظام معلوماتي، أو إدخال بيانات مزيفة)، أو بفعل سلبي (كالتقاعس عن اتخاذ تدابير الحماية الإلكترونية رغم إلزام القانون بذلك).

وفي نطاق الجريمة المعلوماتية، قد يأخذ السلوك الإجرامي أشكالاً متعددة، مثل:

- الدخول غير المشروع إلى الأنظمة المعلوماتية.
- إنشاء أو نشر برمجيات خبيثة.
- اعتراض أو تعديل البيانات الرقمية.

- الامتناع العمدي عن التصريح بخرق أمني جسيم.
ويمتاز السلوك في الجريمة المعلوماتية بتعقده وتطوره المستمر نتيجة تطور التكنولوجيا ووسائل الاتصال، فضلاً عن نكاه الجناة وقدرتهم على إخفاء آثارهم الرقمية، مما يجعل إثبات هذا السلوك أكثر صعوبة مقارنة بالجرائم التقليدية. [بعققي عيبر، مرجع سابق، ص ص 45-66]

2.2.2. ثانياً: النتيجة الإجرامية

النتيجة هي الأثر المترتب عن السلوك الإجرامي، وتُعد ضرورية لقيام بعض الجرائم (وخاصة الجرائم المادية). وتتمثل في إحداث تغيير مادي أو معنوي يمس حقاً قانونياً محمياً. ففي الجريمة المعلوماتية، قد تتمثل النتيجة في: [فشار عطاء الله، مواجهة الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري، ورقة بحثية،

2010، ص ص 1-30]

- تعطيل نظام معلوماتي.
- تسريب أو إتلاف بيانات سرية.
- إلحاق ضرر اقتصادي بمؤسسة.
- خداع المستخدمين وانتهاك خصوصيتهم.
وقد لا تُشترط النتيجة في بعض الجرائم المعلوماتية التي تُعد من قبيل الجرائم الشكلية، حيث يتحقق الركن المادي بمجرد القيام بالسلوك المحظور دون اشتراط تحقق ضرر فعلي، كما هو الحال في جريمة الدخول غير المشروع.

2.2.3. ثالثاً: العلاقة السببية

تعد العلاقة السببية أحد العناصر الجوهرية للركن المادي للجريمة، إذ تمثل الرابط المنطقي والقانوني بين السلوك المرتكب والنتيجة الإجرامية. بمعنى آخر، يجب إثبات أن النتيجة المترتبة على الفعل لم تكن لتتحقق لولا ارتكاب الفعل المجرم، وهو ما يضمن أن المسؤولية الجنائية تُحمّل لمن تسبب فعلياً في الضرر.

وتكتسب هذه العلاقة أهمية خاصة في سياق الجرائم المعلوماتية، نظراً للطبيعة المعقدة لهذه الجرائم ووجود عدة عوامل قد تتداخل في وقوع النتيجة، مثل الأخطاء التقنية أو خلل في النظام، الأخطاء البشرية، التدخل الخارجي من طرف جهات أخرى، أو حتى الأعطال البرمجية التي قد تؤثر على سير العمليات الرقمية. لذا يصبح من الضروري تحديد الفاعل الحقيقي وربط سلوكه بالنتيجة بدقة، لضمان العدالة وفقادي تحميل مسؤولية غير مستحقة.

ولتحقيق ذلك، تلجأ المحاكم عادة إلى نظريات قانونية لتحديد المسؤولية، أبرزها نظرية السبب الفعال، التي تركز على الفعل الذي أحدث التأثير المباشر والحقيقي للنتيجة، ونظرية تعادل الأسباب، التي تُعطي الأثر القانوني نفسه لجميع العوامل المتساوية في مساهمتها في وقوع النتيجة. ويهدف استخدام هذه النظريات إلى التحقق من وجود رابط سببي حقيقي بين السلوك المجرم والنتيجة، بما يتيح مساءلة الفاعل الفعلي وتطبيق العقوبة المناسبة في الجرائم المعلوماتية المعقدة، حيث تتداخل عدة عناصر تقنية وإنسانية في إحداث الضرر.

2.3. المحور الثالث: الركن المعنوي للجريمة المعلوماتية

يُفصد بالركن المعنوي في الجريمة عموماً الجانب النفسي للجاني وقت ارتكاب الجريمة، ويتمثل في توافر الإرادة والعلم لدى الفاعل بقيامه بسلوك غير مشروع يجرمه القانون، ويترتب عليه نتيجة ضارة أو مجرّمة. [لعور نادية، الإجماع المعلوماتي في التشريع الجزائري والمقارن، منكرة ماجستير، جامعة باتنة، كلية الحقوق، 2018، ص 52]
وفيما يخص الجريمة المعلوماتية، فإن الركن المعنوي يقوم على القصد الجنائي، والذي غالباً ما يكون قصداً عاماً، وقد يتطلب أحياناً قصداً خاصاً حسب طبيعة الجريمة المرتكبة.

2.3.1. أولاً: القصد الجنائي العام

يتحقق القصد الجنائي العام بتوافر إرادة الجاني في ارتكاب الفعل، مع علمه بعدم مشروعيته، وتحقق هذه الإرادة متى ثبت أن الجاني كان مدركاً لطبيعة الفعل المرتكب، ومحيطاً بكافة ظروفه وعناصره المادية، وكان يريد تحقيق النتيجة التي وقعت أو كان يتوقع وقوعها وقبل بها. ومثال ذلك، في جريمة الدخول غير المشروع إلى نظام معلوماتي، يجب أن يعلم الجاني أن النظام الذي يدخل إليه غير متاح للعامة وأن دخوله بدون إذن من المسؤول، ومع ذلك يواصل الدخول أو البقاء فيه [عبدالنور، الجريمة الإلكترونية بين الواقع والتشريع، 2021، ص35]. أما إذا تم الدخول عن طريق الخطأ أو الجهل، ثم سارع الجاني إلى المغادرة فور علمه، فإن ذلك ينفى القصد الجنائي.

2.3.2. ثانياً: القصد الجنائي الخاص

تتطلب بعض الجرائم المعلوماتية توافر قصد جنائي خاص، أي أن يكون لدى الجاني نية محددة إضافية، كنية الإضرار، أو نية التزوير، أو نية الاستغلال المادي. ومن الأمثلة على ذلك [علي محمد بن عيسى، "الجريمة الإلكترونية في ظل القانون الجزائري"، العدد 18، 2020، ص66]:

1. جريمة انتحال شخصية إلكترونية، تتطلب قصداً خاصاً يتمثل في نية خداع الغير أو تحقيق منفعة غير مشروعة.
2. جريمة سرقة بيانات أو أرقام بطاقات ائتمان، تستلزم نية الاستعمال غير المشروع لتلك البيانات بهدف الإضرار بالغير أو تحقيق كسب غير مشروع.

2.3.3. ثالثاً: التمييز بين الخطأ العفوي والقصد الجنائي [سهيلة بن عمار، "مكافحة الجريمة المعلوماتية في الجزائر بين النص القانوني والتطبيق القضائي"، مجلة البحوث القانونية، جامعة الجزائر، العدد 9، 2022، ص72]

من المبادئ القانونية المستقرة أن الركن المعنوي لا يقوم في حالة الخطأ غير العمدي أو الجهل المبرر، فإذا ارتكب الجاني الفعل بدون قصد، نتيجة سوء تقدير تقني أو خلل برمجي غير متعمد، وكان حسن النية، فإن المسؤولية الجزائية تنتفي. غير أن عبء إثبات انعدام القصد الجنائي يقع على الجاني، ويتطلب تقديم أدلة موضوعية على ذلك، كإثبات حصوله على إذن مسبق، أو عدم معرفته بالقيود التقنية المفروضة.

3. الخاتمة

في خضم التطور التكنولوجي السريع وتزايد الاعتماد على الوسائط الرقمية، برزت الجرائم المعلوماتية كأحد التحديات الكبرى التي تواجه النظم القانونية التقليدية، بما في ذلك التشريع الجزائري. وقد بينت هذه الورقة البحثية أن أركان الجريمة المعلوماتية – الركن الشرعي، الركن المادي، والركن المعنوي - تتطلب قراءة دقيقة تتلاءم مع خصوصية البيئة الرقمية. ورغم الجهود التشريعية المبذولة، إلا أن الإطار القانوني لا يزال بحاجة إلى المزيد من التحديث والوضوح، خاصة فيما يتعلق بتحديد الأفعال الإجرامية الرقمية، وإثبات النية الجرمية في فضاء غير مادي ومعقد. وتؤكد الدراسة على ضرورة تطوير المنظومة القانونية بشكل يواكب الطبيعة الديناميكية لهذه الجرائم ويوفر الحماية القانونية الكافية للمجتمع.

التوصيات:

- ضرورة مراجعة وتعديل القوانين الجزائرية بشكل دوري لمواكبة المستجدات التقنية، مع تضمين نصوص واضحة وشاملة حول الجرائم الإلكترونية وأركانها.
- توفير برامج تكوين متخصصة للقضاة، المحامين، وأعوان الضبط حول مفاهيم الجريمة المعلوماتية وكيفية التعامل مع الأدلة الرقمية.
- تعمل هذه الهيئة على التنسيق بين الجهات الأمنية والقضائية وتطوير آليات المراقبة والردع، وجمع وتحليل البيانات المرتبطة بالجرائم الرقمية.

- العمل على توقيع اتفاقيات مع دول أخرى لتبادل المعلومات والخبرات والمساعدة القضائية في تتبع الجناة عبر الحدود، نظراً للطبيعة العابرة للحدود للجرائم المعلوماتية.

4.المصادر والمراجع

1. قانون رقم 09-04. (2009). يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحته. 05 غشت 2009.
2. شيخ، سناء. (2020). مكافحة الجرائم الإلكترونية في القانون الجزائري. دار وميض الفكر.
3. عبد النور، يحيى. (2021). الجريمة الإلكترونية بين الواقع والتشريع. الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع.
4. حشمان، عمار. (2021). الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري. مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، ص 41.
5. لعور، نادية. (2018). الإجرام المعلوماتي في التشريع الجزائري والمقارن. مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة باتنة، ص 52.
6. بعقيقي، عبير. (2019). الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري. مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 10، ص ص 45-66.
7. فشار، عطاء الله. (2010). مواجهة الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري. ورقة بحثية، ص ص 1-30.
8. بن عيسى، علي محمد. (2020). الجريمة الإلكترونية في ظل القانون الجزائري. مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة قلمة، العدد 18، ص 66.
9. بن عمار، سهيلة. (2022). مكافحة الجريمة المعلوماتية في الجزائر بين النص القانوني والتطبيق القضائي. مجلة البحوث القانونية، جامعة الجزائر، العدد 9، ص 72.

REFERENCES

1. Law No. 09-04. (2009). *Rules for the prevention and combating of crimes related to information and communication technologies*. 05 August 2009 (in Arabic).
2. Shaykh, S. (2020). *Cybercrime in Algerian law*. Dar Wamid al-Fikr (in Arabic).
3. Abd al-Nur, Y. (2021). *Cybercrime between reality and legislation*. Algeria: Dar al-Ulum li al-Nashr wa al-Tawzi (in Arabic).
4. Hashman, A. (2021). *Cybercrime in Algerian legislation*. Master's thesis, Faculty of Law and Political Science, University of Ouargla, p.41 (in Arabic).
5. Laour, N. (2018). *Cybercrime in Algerian and comparative legislation*. Master's thesis, Faculty of Law, University of Batna, p.52 (in Arabic).
6. Buaqiqi, A. (2019). Cybercrime in Algerian legislation. *Legal and Political Sciences Journal*, No. 10, pp.45-66 (in Arabic).
7. Fashar, A. A. (2010). *Confronting cybercrime in Algerian legislation*. Research paper, pp.1-30 (in Arabic).
8. Ben Isa, A. M. (2020). Cybercrime under Algerian law. *Legal and Political Sciences Journal*, University of Guelma, No.18, p.66 (in Arabic).
9. Ben Ammar, S. (2022). Combating cybercrime in Algeria between legal text and judicial application. *Journal of Legal Research*, University of Algiers, No.9, p.72 (in Arabic).